قرار رقم (٣٦٤) لسنة ٢٠٢٥

بتاريخ ٢٤ / ٦ /٢٠٢٥

بشأن تجديد قيد وسطاء تأمين

رئيس الهيئة العامة للرقابة المالية

بعد الاطلاع على القانون رقم ١٠ لسنة ٢٠٠٩ بتنظيم الرقابة على الأسواق والأدوات المالية غير المصرفية،

و على القانون رقم ١٥٥ لسنة ٢٠٢٤ بإصدار قانون التأمين الموحد،

وعلى قرار مجلس الإدارة رقم ١٤٧ لسنة ٢٠٢٤ ،

وعلى مذكرة الإدارة المركزية للترخيص وقيد المهنيين المعدة في هذا الشأن.

قـــرر

المادة الأولى: يجدد قيد وسيط التأمين الاتي ذكره فيما بعد بسجل وسطاء التأمين بالهيئة كوسيط تأمين حر وبنفس رقم قيده السابق وذلك لمدة خمس سنوات بدءاً من التاريخ المبين قرين اسمها:-

م	اسـم الـوسيـــط	الكود	تاريخ التجديد	الصفه	الرقـــم القومـــى
١.	محمد مصطفى السيد مصطفى	٤٦٢٧١	٢٠٢٥/٦/٦	حر	٢٩٤٠٧٠٣١٤٠٠١٥٧

المادة الثانية: على الادارات المختصة تنفيذ هذا القرار كلاً فيما يخصه.

رئيس مجلس إدارة
الهيـــئة العامة للرقابة المالية

د. محمـــد فريد صالح